

## رسالة للمضاربين بالأسهم 2

الشيخ محمد صالح المنجد

النبذة:

فإن مما أفرزته لنا الحياة المدنية الحديثة عدداً من المعاملات المالية التي يحصل بها بعض الناس كسباً سريعاً، أو سهلاً كبيراً قائماً على الحظ، أو الغموض، أو الاستغلال الخاطئ لبعض الظروف مما يدور حكمه بين التحريم والشبهة، والتي ينبغي على المسلم أن يعرف أحكامها حتى لا يقع في الحرام.

عناصر الخطبة:

1. عوامل انتشار المعاملات المالية المعاصرة.

2. كيفية التعامل مع المعاملات المالية.

3. المال وخطورته وذمه.

4. قواعد في مسألة الاقتراض.

5. قواعد شرعية في مسألة العمل.

الخطبة الأولى:

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} (سورة آل عمران 102).

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} (سورة النساء 1).

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} (سورة الأحزاب 70-71).

عوامل انتشار المعاملات المالية المعاصرة

أما بعد:

فإن مما أفرزته لنا الحياة المدنية الحديثة عدداً من المعاملات المالية التي يحصل بها بعض الناس كسباً سريعاً، أو سهلاً كبيراً قائماً على الحظ، أو الغموض، أو الاستغلال الخاطئ لبعض الظروف مما يدور حكمه بين التحريم والشبهة، وقد رأينا نماذج من ذلك في بعض مسابقات القمار، وعدد من التجارات الغامضة كشركات التسويق الهرمي، أو الشجري، والمضاربات بالاستثمارات في أسواق الأوراق المالية، وبما أن هذه المسائل قد عمت بها البلوى ولم تكد تدخل بيتاً إلا دخلته، وتحقيقاً لأمر توطين النفوس على القبول والرضا بالحكم الشرعي الذي أقل درجاته الورع كان لا بد من بيان بعض القواعد الشرعية التي تعين المسلم المدعن لحكم الله على التعامل باطمئنان، وثقة،

وانشراح مع إغراءات التعاملات المالية التي تفتتت، وستفتتق عنها عقول بيوت المال، والشركات ذات الاختصاص، لا سيما مع توفر ستة عوامل رئيسة لانتشار مثل هذه المعاملات: أولها: ذبوع وسائل الدعاية والإعلان والإغراء في وسائل الإعلام والاتصال. ثانيها: سهول التواصل المالي عبر وسائل الاتصال من المكالمات، والرسائل، ومواقع الشبكة العنكبوتية، والمنتديات، وغرف الأحداث، وكذلك استعمال البطاقات الائتمانية وغيرها. ثالثاً: تزايد الحاجة للمال عند عامة الناس بسبب الإغراق في المظهرية والكماليات. رابعها: وجود أصل غريزة الطمع، وحب المال في النفس البشرية، وتزايد قوة هذه الغريزة مع تزايد ميل الناس للأموار المادية.

خامسها: ضعف التدين، وقلة تحري الحلال عند الكثيرين.

سادسها: تفنن المتخصصين بصياغة معاملة الجذب التعاملي المالي، وإخراج صيغ متعددة متنوعة لم تقم أصلاً في بيئة إسلامية، وتم نقلها إلى بينات المسلمين، وبعضها يتعارض ظاهرياً مع أحكام الشريعة لا ينفحونه ولا يمررونه على اللجان الشرعية الموثوقة، وإنما يؤخذ كما هو، هكذا جاءنا، وهكذا ورد، وهكذا تم تطويره هناك فهكذا ينسخ هنا.

### كيفية التعامل مع المعاملات المالية

عباد الله:

إن الأحداث التي هزت سوق الأسهم، والملايين الذين اشتركوا فيها، لا شك أنها قد أقضت مضاجع الناس، أصابتهم في مقتل، والمال عصب الحياة، والإسلام دين الفطرة، ولا بد من التعامل والالتفات بشكل جيد، والحرص العظيم على معرفة الأصول الشرعية التي ينبغي على المسلم أن يراعيها في حياته، فالمال من الضروريات الخمس التي جاء الإسلام بحفظها، إنه قوام الحياة: **{وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا \* إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا}** (سورة الإسراء 26-27) وقال: **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}** (سورة الأعراف 31)، وقال عليه الصلاة والسلام: **{(إن الله كره لكم ثلاثاً، ... وإضاعة المال)}** [رواه البخاري 1477 ومسلم 593] قال النووي رحمه الله: فهو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلغ، وسبب النهي أنه إفساد، والله لا يحب المفسدين، ولأنه إذا أضاع ماله تعرض لما في أيدي الناس، قال الحافظ رحمه الله في معنى إضاعة المال: ما أنفق في غير وجهه المأذون فيه شرعاً سواء كانت دينية، أو دنيوية، فمنع منه؛ لأن الله تعالى جعل المال قياماً لمصالح العباد، وفي تبذيرها تفويت تلك المصالح، فلو أنه زخرف المسجد، وجعل فيه أشياء مما هتت الشريعة عنه، وقال: أنفقتها في باب ديني، فنقول: في غير محله، وكذلك الإنفاق في الأمور الدنيوية في غير محلها، وقد جاءت الشريعة المطهرة بحفظ الأموال، ومن هذه الإجراءات:

أولاً: الدفاع عن المال، ومقاتلة من أراد أخذه بغير حق، فقال عليه الصلاة والسلام: **{(من قتل دون ماله فهو شهيد)}** [رواه البخاري 2480 ومسلم 141] متفق عليه.

ثانياً: توثيق الديون، قال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ }** إلى قوله **{ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ }** (سورة البقرة 282) فأمر الله بالكتابة، والإشهاد، وأخذ الرهن، وهذه كلها أسباب وطرق لتوثيق الحقوق.

ثالثاً: ضمان المتلفات، قال ابن قدامة رحمه الله: فمن غصب شيئاً وجب عليه رده، فإن تلف لزمه بدله لقوله تعالى: **{ فَمَنْ اِعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اِعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ }** (سورة البقرة 194) فيؤخذ منه مثلما أتلف. رابعاً: جواز ترك صلاة الجماعة وإتيان المساجد إذا خاف الإنسان ضياع ماله، ويجوز له أن يجرسه ولو فاتت الجماعة.

خامساً: عدم وجوب فريضة الحج إذا لم يكن الطريق مأموناً، وكان فيه من يخشى منه على المال فيسلبه. سادساً: سقوط فريضة الحج عن من ليس عنده مال زائد عن قوته وقوت عياله فإذا لم يكن عنده لم تجب عليه فريضة الحج.

سابعاً: تقديم الحق المالي للآدمي على حق الله تعالى في أمثلة كثيرة، كما لو كان عليه دين وعليه كفارة، فالواجب أولاً سداد ما يلزمه للآدمي، فإن زاد جعل في الكفارات، وهذا للحفاظ على حقوق العباد، وقد أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجزاة ليصلي عليها فقال: **((هل عليه من دين؟))** قالوا: لا، فصلى عليه، ثم أتى بجزاة أخرى فقال: **((هل عليه من دين؟))** قالوا: نعم، قال: **((صلوا على صاحبكم))**، قال أبو قتادة رضي الله عنه: عليّ دينه يا رسول الله. الحديث [رواه البخاري 2291] رواه البخاري، وهذا الامتناع عن الصلاة على هذا الإنسان تحذير للناس تضييع أموال الناس.

تاسعاً: تولى الله عز وجل بنفسه قسمة الحقوق المالية المتعلقة بالإرث، وإعطاء كل ذي حق حقه؛ لئلا تضيع الحقوق وتختلط، فجاءت هذه الأحكام الدقيقة المفصلة بالميراث.

عاشراً: أمرت الشريعة بحفظ المال حتى في التبرعات الشرعية، فقد نهت عن التصدق بجميع المال، وكذلك منعت الوصية بأكثر من الثلث، وقال عليه الصلاة والسلام: **((الثلث والثلث كثير، إنك أن تذر ورثك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس))** [رواه البخاري 1296 ومسلم 1628] متفق عليه.

## المال وخطورته وذمه

عباد الله:

عندما نرى ما حل بسوق الأسهم ونحو ذلك من انتشار التعاملات المالية بين الناس لا بد أن نرد المسألة إلى الأصول الشرعية، وأن ننظر في الآيات، والأحاديث، والأحكام، التي جاءت عن الله ورسوله، وأن نعالج القضية على هدي الكتاب والسنة، ومن ذلك أن ندرك خطورة فتنه المال، فهي من أشد الفتن، وقد قال عليه الصلاة والسلام: **((ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه))** [رواه الترمذي 2376] وأحمد 15357] رواه أحمد والترمذي وهو حديث صحيح، قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: والمعنى: أن حرص المرء على جمع المال والشرف، أي: الجاه، أكثر فساداً لدينه من ذئبين جائعين دخلا على زريبة

غنى فهل تصورت يا عبد الله ذئبين جائعين اقتحما زريبة غنم ماذا سيفعلان فيها من الإفساد؟ فاعلم أن الحرص على جمع المال، وعلى الجاه، والتصدر، والشهرة، أشد إفساداً للدين من إفساد الذئبين الجائعين في زريبة الغنم، أما المال فإفساده أنه نوع من القدرة يحرك داعية الشهوات، ويجر إلى الانغماس في متع الدنيا فيصير التنعم مألوفاً، وربما يشتد التعلق بالمال فيعجز عن كسب الحلال، فيقتحم في الشبهات لجاذبية المال، وكذلك يلهي عن ذكر الله، بل إن من فتن بالمال أنه يعد عبداً له كما جاء في الحديث الصحيح: **((تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش))** [رواه البخاري 2887] رواه البخاري، لقد أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **((إن لكل أمة فتنه وإن فتنه أمتي المال))** [رواه الترمذي 2336].  
عباد الله:

إنها فتنه عظيمة: **((إني مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها))** [رواه البخاري 1465] هكذا قال عليه الصلاة والسلام.

**وقد تغدر الدنيا فيضحى غنيها \*\*\* فقيراً ويغنى بعد بؤس فقيرها**

تنقلب الأحوال بالناس، وهكذا تفتنهم غنى وفقراً، في الغنى المطغي، والفقر المنسي، المال خادم جيد، ولكنه سيد فاسد، وقال عز وجل محذراً من المكاسب المحرمة: **{يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ}** (سورة البقرة 276) فالمال المحرم محقق البركة، والمعنى كما قال البغوي رحمه الله: ينقصه ويهلكه ويذهب بركته، فقال: **{يُحَقِّقُ الرِّبَا}** أي: يذهب، إما أن يذهب بالكلية من يد صاحبه، أو أن يجرمه بركة ماله فلا ينتفع به بل يعاقب عليه يوم القيامة بعد أن يعدمه في الدنيا، وقد قال سبحانه: **{قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ}** (سورة المائدة 100)، وقال: **{وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعاً فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ}** (سورة الأنفال 37)، وقال: **{وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِّيُرِيوْا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيوْا عِنْدَ اللَّهِ}** (سورة الروم 39)، وقال عليه الصلاة والسلام: **((الربا وإن كثر عاقبته إلى قل))** [رواه أحمد 4016] يعني: يصبح قليلاً ذاهب البركة ناقصاً، وهذا من باب المعاملة بنقيض المقصود إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

بشر مال البخيل بمحادث أو وارث، فقد رأينا ما حل بأموال بعض الناس التي اقترضوها بالربا، ودخلوا فيها سوق الأسهم، فذهبت الأرباح ثم ذهب رأس المال، وطردهم المصارف طرداً، واضطروا إلى إعلان إفلاسهم، هكذا حل بالآلاف اليوم في هذه الانتكاسة التي صارت في سوق الأسهم، إعلان الإفلاس، وذهاب المال، والمنع من التداول، واستيلاء المصرف على المال المتبقي، وخروج هذا المسكين لا حول ولا طول.  
عباد الله:

لقد جاءت الشريعة بدم الاستكثار من المال الذي يشغله عن الطاعات ولو لم يكن محرماً من جهة اكتسابه، لكن بالنظر إلى ما يؤدي إليه؛ ولذلك قال عليه الصلاة والسلام في دعائه: **((اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً))** [رواه البخاري 6460] وفي رواية: **((كفافاً))** [رواه مسلم 1055] يعني: يكفيهم بلا زيادة ولا نقصان، لو زاد أطغى شغل، أين يستثمره، أين يدخره، كيف يجرسه، كيف ينميه، ولو نقص احتاج إلى الناس، وضائق عليه معيشتة؛ ولذلك

اختار عليه الصلاة والسلام عيش الكفاف، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه)) [رواه مسلم 1054] رواه مسلم، تأمل: ((رزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه)) فتحصل له السعادة الحقيقية، وينصرف إلى طاعة الله تعالى، الكفاف الكفاية بلا زيادة ولا نقص، الكفاف أفضل من الفقر، وأفضل من الغنى؛ ولذلك اختاره عليه الصلاة والسلام.

**دع الحرص واقنع بالكفاف من الغنى \*\*\* فرزق الفتى ما عاش عند معيشه  
وقد يهلك الإنسان كثرة ماله \*\*\* كما يذبح الطاووس من أجل ريشه**

عباد الله:

ذم نبينا صلى الله عليه وسلم الاستكثار من الدنيا وقال: ((من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأتيه من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة همه جمع الله له أمره وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة)) [رواه الترمذي 2465] أي: مقهورة، حديث صحيح، فما كتب للعبد من الرزق يأتيه لا محالة إلا أنه من طلب الآخرة يأتيه بلا تعب، ومن طلب الدنيا يأتيه بتعب، فطالب الآخرة قد جمع بين الدنيا والآخرة، فإن المطلوب من جمع المال الراحة في الدنيا، وقد حصلت لطالب الآخرة، وطالب الدنيا قد خسر الدنيا والآخرة؛ لأنه في الدنيا في التعب الشديد في طلبها، فأني فائدة له في المال إذا فاتت الراحة؟ فتأمل حال هؤلاء الذين خسروا في سوق الأسهم في الأيام التي مضت جلطات، وسكتات، ماتوا فماذا استفادوا؟ قلق، وغم، وهم، ونكد، فماذا استفادوا؟ وهكذا أيها الإخوة لم ينم الليالي بعضهم، وكانوا في ذهول، وطيش، وصار البعض يكلم نفسه من الهلوسة، فأني راحة في هذا؟ مؤشرات تصعد فيعم الفرح وتشرئب النفوس، وتتطلع، مؤشرات حمر تهوي، إحباط، وعالم من اليأس يلفهم، أي سعادة في هذا؟ هل هي عيشة سوية؟ هل هي حياة نقية؟

ما المال؟ قال بعضهم: يوصل إلى كل مكان من البلاد إلا السماء، وربما جلب كل شيء إلا السعادة، والنبي عليه الصلاة والسلام قال: ((إنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فأجلوا في الطلب)) [رواه ابن ماجه 2144]، ((با حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى)) [رواه البخاري 1472] فلا تكن يا عبد الله بخيلاً ينتحر جوعاً ليقتل ورثته بالتخمة، كما قال أحدهم في المليونير: رجل يساعد موته على حل أزمة الكثير من أقاربه، وإحسان التصرف في المال أمر مهم، والخرق في المعيشة أخوف من العوز والفقر، كما قال بعض الحكماء:

**قليل المال تصلحه فيبقى \*\*\* ولا يبقى الكثير مع الفساد**

بعض الناس كانت لهم موارد من رزق تدر عليهم شيئاً طيباً: عقار، محل، مؤسسة، جاءت إغراءات الأسهم باعوها كلها، ودخلوا في سوق الأسهم طمعاً في المرباح العالية وهي سوق خطيرة بلا شك، لا يمكن أن يقال عنها إنها سوق آمنة، ليست مثل المصنع، والمحل، والمؤسسة أبداً إنها مزلفة، إنها رمال متحركة، وكثير من الناس يدخلون بلا علم، ولا خبرة، فماذا تتوقع؟ فلما ذهبت بيوت هؤلاء التي سكنوها، واستمتعوا بها مدة، ذهبت بيوتهم، ولم يجدوا إيجار البيوت التي استأجروها بدلاً من التي باعوها، أي حكمة في هذا؟ بعض الأغنياء يضع بعض

ماله في سوق الأسهم ولو خسره كله فعنده مال آخر، لكن هؤلاء المساكين الذين يضعون ما وراءهم وما أمامهم، والقروض التي يقتترضونها في هذه الأسواق، فإذا خسروا خسروا كل شيء، ثم قد اقترض، أو دخل في تورق ونحوه على راتبه، فسيبقى يعمل للمصرف سنوات ليسدد الدين الذي عليه فيكون راتبه الحقيقي بدلاً من سبعة الذي كان يأخذه قبل التورق ثلاثة مثلاً، فأني نكد في هذا؟ ولم يكسب شيئاً.

هذا السوق الخطير المغربي يرتفع فيهرعون إليه، فيسقط، فيذهب كل شيء، وبعد مدة يرجع، ويرتفع، فيستدين أناس جدد، ويرجع آخرون بما تبقى لديهم بعد الخسارة الأولى ليدخلوا من جديد في الدوامة، وإن حقاً على الله ألا يرفع شيئاً إلا وضعه، فلا بد أن يسقط المؤشر، فيتزل مرة أخرى لا يستقيم مؤشر السوق أبداً على حال واحدة، ثم إذا هوى ليس دائماً يهوي قليلاً ثم يرتفع قليلاً، وإذا ارتفع كثيراً فإن من وراء ذلك هبوط عنيف وخصوصاً عندما تكون السوق مليئة بالألاعيب، وليس هناك من مبرر لارتفاع أسهم بعض الشركات، شيء غير طبيعي يحدث، ومع ذلك الناس في طمع، فيدخلون لكي يهوي مرة أخرى، فيقول: أريد الخروج ولو برأس مالي وأتوب والله أتوب، فإذا رجع إلى الارتفاع واستطاع الخروج برأس ماله أو بشيء من الربح طمع فقال: أبقيه، فربما لو نزل عاد مرة أخرى، ويقول: أخرج الآن، ثم تحدته نفسه فتقول: لكن كيف تفوتك الأرباح ويتنعم بها الآخرون، وهكذا لا يدري المسكين هل هذا الارتفاع الجديد سيستمر؟ وهل سيستمر إلى درجة أن يعوضه كل رأس المال ويجلب له أرباحاً بعد ذلك أم سيهوي مرة أخرى؟

إن هذه الأحوال الخطيرة لا يستبعد معها أيها الإخوة منع من لا يتحمل الخسارة من الدخول أصلاً، فإذا كان ممن يخشى عليه فعلاً من تدهور صحته من موته بالسكتة، ومن عدم نومه بالليل، وغمه، وهمه، لا يستبعد أن يمنع هذا شرعاً من الدخول فيقال له: هل صحتك تتحمل الخسارة، فالمؤشرات لا بد أن تهوي، ليس هناك سوق أسهم سيرتفع دائماً، المؤشرات لا بد أن تهوي، فهل صحتك تتحمل الخسارة؟ هل أنت مستعد للنوم بالليل لو خسرت؟ هل أنت مستعد للاستمرار على شيء من الخلق الحسن في معاملة الزوجة والأولاد إذا خسرت، أم ستتحول القضية إلى نكد في نكد، فتتأكد أنت، وتؤكد على الآخرين؟ إذا لم يكن يستطيع فلا يبعد أن يمنع شرعاً من الدخول في مثل هذه السوق؛ لأنها لا تناسب حاله أبداً.

عباد الله:

للمال الكثير آفات على الحياة الشريفة، ترتعد منها فرائص أهل الفضيلة والكمال الذين يفضلون الكفاف من الرزق، مع حفظ الحرية والشرف على امتلاك دواعي الترف والسرف، وينظرون إلى المال الزائد عن الحاجة الكمالية على أنه بلاء في بلاء، بعض الناس كان راتبه يكفيه، لكن طمع في المزيد فأتى بكل شيء، ودخل في هذا السوق، ومن الحكمة: ما رأيت سرفاً قط إلا ومعه حق مضيع، والناس اليوم ينفقون كثيراً في السرف والكماليات، والأمور التي لا حاجة إليها، وما أجدر أن يتحلى الإنسان بالقناعة:

**رأيت القناعة رأس الغنى \*\*\* فصرت بأذيالها مستمسك**

**فلا ذا يراني على بابه \*\*\* ولا ذا يراني به منهلك**

## فصرت غنياً بلا درهم \*\*\* أمر على الناس شبه الملك

وليس المقصود أن يهمل الإنسان دنياه، أو أنه لا يتجه لشيء من الاستثمار يوفر له ما يتعلق بحاجة تدريس أولاده في المستقبل، علاج يحتاج إليه لو حدث له حادث، وأن يبني له بيت ملك بدلاً من هذا الاستئجار، ليس هذا بمانع، لكن عندما توجد مضاربات، أو مشروعات استثمارية يغلب عليها الأمان؛ ولذلك عندما نقول: الاكتتاب في سوق الأسهم، الاكتتاب هذا فعل حكيم؛ لأنك تدخل كمؤسس، والسهم سيرتفع في الغالب، فإذا كانت الشركة مباحة ادخل، يرتفع فتبيع وتنتفع، وكذلك بعض الصناديق الاستثمارية التي يقوم عليها خبراء، والخسائر فيها قليلة حسب تاريخها في السنوات الماضية فدخلك فيه وجاهة إذا كانت في شركات مباحة، أما أن يدخل الإنسان بنفسه يخبط يخبط عشواء، لا يعرف لماذا اشترى هذا، ولماذا باع هذا، فهذا مسكين، ليس من الحكمة في شيء.

وليس معنى الكلام - يا عباد الله - تحريم المضاربة بالأسهم على الإطلاق، هذا سوق، ومن كان يفهم فيه وبينغي الحلال فإنه في الغالب يستفيد، لكن المشكلة عندما يقلد الناس بعضهم بعضاً، ويدخلون بطرق غير حكيمة، ويستدينون لأجل ذلك، ثم لا يعرفون كيف يخرجون، كانوا يستعينون على تقوى الله عز وجل بما آتاهم من المال، لم يفهم السلف الزهد في الدنيا بالجلوس والتعود عن العمل أبداً، لكن المطلوب مجالات للعمل والاستثمار تنفع المجتمع، أما شاشات تصعد وتهبط ليس فيها منفعة، ليس فيها زرع، ولا صناعة، ولا قيام مؤسسات، وعوائل وأسر تعان من رواتب الموظفين فما الفائدة في هذه الطريقة؟

## قواعد في مسألة الاقتراض

عباد الله:

إن هنالك قواعد في مسألة الاقتراض لا بد أن ينتبه إليها خصوصاً وأن الكثيرين يقترضون بالدخول في سوق الأسهم.

عباد الله:

جاء في الشريعة التشديد في أمر الدين، فالشهيد يقول فيه عليه الصلاة والسلام جواباً لسؤال: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ قال: ((نعم إن قتلت وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر))، ثم قال: كيف قلت؟ - فأعاد عليه السؤال - أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال: ((نعم إلا الدين فإن جبريل أخبرني بذلك)) [رواه مسلم 1885] رواه مسلم، ((يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين)) [رواه مسلم 1886] رواه مسلم.

ثانياً: ذم الاقتراض لغير حاجة، كان النبي عليه الصلاة والسلام يقول مكثراً في دعائه: ((اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم))، فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المأثم - المأثم الإثم أبواب الشر - والمغرم - الغرم والدين والمال الذي يتثقل كاهل المطالب -، فقال: ((إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف)) [رواه البخاري 833] رواه البخاري، وكان عليه الصلاة والسلام يدعو بهؤلاء الكلمات: ((اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة

**العدو وشماتة الأعداء**) [رواه النسائي 5475] حديث صحيح، غلبة الدين رهب من الدين، كره الإقدام عليه إلا من حاجة ملحة، واليوم يقترضون للدخول في سوق الأسهم ليزدادوا أرباحاً ثم تكون النتيجة كما ترون. أكثر النبي صلى الله عليه وسلم من الاستعاذة من ضلع الدين وغلبة الدين، إن الغارم مسكين، هذا إذا غرم لحق الضرر بدينه، إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وكذلك يتضرر في دنياه.

ثالثاً: ذم تشبع الإنسان بما لم يعط، وقد قال عليه الصلاة والسلام: **(المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور)** [رواه البخاري 5219 ومسلم 2130] وبعض الناس يستدنيون ليظهروا بمظاهر أمام الناس، عجب والله.

رابعاً: التشديد في المماثلة في سداد الدين، قال عليه الصلاة والسلام: **(مطل الغني ظلم)** [رواه البخاري 2287] وقال: **(لي الواجد)** يعني: مماثلة الواجد وتأخير الواجد ومراوغة هذا الواجد الذي يجد السداد، **(يحل عرضه وعقوبته)** [رواه النسائي 4689] فيسقط غيبته من التحريم، وكذلك يحل للقاضي أن يعزره ويعاقبه على هذه المماثلة. وكذلك فإن من المخاطرة المدمومة المخاطرة بأموال الغير، فيقترضون ليدخلوا، وبعضهم يقترض من مدرسة قد جمعته من تعب تدريسها، ويقترض من آخر مسكين استأمنه على المال، ونحو ذلك، ثم يذهب به.

### قواعد شرعية في مسألة العمل

من القواعد الشرعية في العمل ما يلي:

أولاً: جاءت الشريعة بإعمار الأرض بالطاعات والأعمال النافعة: **{هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}** (سورة الملك 15) فطلب الرزق أمر مطلوب شرعاً مع التحذير من الركون إلى الدنيا، وقد قال عليه الصلاة والسلام في فضل العرس وإعمار الأرض: **(إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل)** [رواه أحمد 12569] رواه أحمد وهو حديث صحيح، واعجباً لماذا يغرسها ولا فائدة؟ لأنه لن يرى ثمرتها لن تكبر، الساعة الآن قامت، للنية الصالحة وأجر النية الصالحة.

ثانياً: الأصل في قصد المسلم في عمله تحقيق التقوى، وقد قال عليه الصلاة والسلام مبيناً ثواب الأعمال الصالحة المالية: **(ما كسب الرجل كسباً أطيب من عمل يده، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو صدقة)** [رواه ابن ماجه 2138] حديث صحيح، وقال: **(أفضل الدينار دينار ينفقه الرجل على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله)**، قال أبو قلابة: بدأ بالعيال، ثم قال: فأى رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عياله له صغار يفهم الله به ويغنيهم الله به. [رواه مسلم 994] رواه الترمذي وهو حديث صحيح.

رابعاً: هنالك قواعد في التعامل المالي، وهذه مهمة أيضاً في خضم هذه الأحوال التي نعيشها، ومنها:

– الفقه قبل التجارة، قال ابن عبد البر: قد أجمع العلماء على أن من العلم ما هو فرض متعين على كل امرئ في خاصته بنفسه، ومنه ما هو فرض على الكفاية إذا قام به قائم سقط فرضه على أهل ذلك الموضوع، فهناك فرض عين كل واحد يجب أن يتعلمه وهناك فرض كفاية، وقد بين العلماء رحمهم الله العلم الواجب وجوباً عينياً وتكلموا في المقدار الذي هو فرض عين على كل مسلم تعلمه، وذكروا من الفرض العيني تعلم أحكام البيوع لمن



يعمل بالتجارة حتى لا يقع في الحرام، أو الربا وهو لا يدري، وقد ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ما يؤيد ذلك، فروى الترمذي عن عمر رضي الله عنه قال: "لا يبيع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين" وحسنه الألباني، وقال علي رضي الله عنه: "من اتجر قبل أن يتفقه ارتطم في الربا، ثم ارتطم، ثم ارتطم" وإذا لم يكن يعلم الحكم وجب عليه أن يستفتي قبل الدخول وليس أن يقول: فرصة أدخل ثم أستفتي لا، ويستفتي الثقة الذي لا يعلم تساهله، فإن كان يعلم تساهله لا يجوز له استفتاؤه، ويستفتي صاحب العلم المليء أعلم من يمكن أن يصل إليه، يحقق المقصود يستفتيه، ويتوثق فإن بعض الناس قال لصاحبه: الشركة الفلانية أنا ساهمت فيها، قال: بناء على ماذا يا أخي؟ قال: على فتوى، قال: من الذي أفتاك؟ قال: والله فلان حدثني عن فلان أنه سأل شيخاً فأفتاه، فهذا سند بهؤلاء الجهلة ينتهي بشيخ مجهول لا يعلم من هو، وبناء على هذا الأساس دخلوا، فسبحان الله هل يرضون بهذا في عالم الطب، فإذا أصابه مرض تتطبب عند شخص بهذه الطريقة: فلان حدثني عن فلان عن فلان أنه سأل طبيباً فقال: يأخذ الدواء الفلاني؟! لا يرضون بهذا، أفيرضون لدينهم ما لا يرضونه في دنياهم وأجسادهم.

ومن القواعد: أن الأصل في المعاملات الحل والصحة حتى يثبت التحريم، وهذا من رحمة الله وتوسعته على عباده. وكذلك من القواعد: أن أسباب التحريم الأساسية في المعاملات ثلاثة: الغرر، والظلم، والربا، وأخطر المكاسب الخبيثة أكل الربا، والوعيد الشديد قد جاء بتحريم أكل أموال الناس بالباطل: **((إنه لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه))** [رواه أحمد 20172] ومن طرق الأكل بالباطل فإن الحرام يتطرق إلى أهله أيضاً.

ومن وسائل أكل الباطل: أنواع الغصب، وقد قال عليه الصلاة والسلام: **((من ظلم من الأرض شيئاً طوقه من سبع أرضين))** [رواه البخاري 2452]، وكذلك السرقة التي جاء فيها الحد، وأما الحيلة والكذب فإنها تحيل المال إلى المحتال ظاهراً أما باطناً فلا، فاللسانة والتزويق مثلاً المبنية على المخادعة والغش لا تحل الحرام، كما قال عليه الصلاة والسلام: **((إنكم تحتصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذه))** [رواه البخاري 2680] رواه البخاري، إذاً النبي عليه الصلاة والسلام بشر ف يأخذ بالظاهر فيزوق واحد الكلام فيظن القاضي أن الحق له وليس عند الآخر بينة وليس فصيحاً قد يكون عيباً ولا يحسن أن يتكلم في توضيح حقه فيحكم القاضي بالظاهر، فمن حكم له بشيء من ذلك فلا يأخذه إنما هو قطعة من النار.

وكذلك من حلف على يمين غموس ليستحل بها مال امرئ مسلم، وأيضاً الغش في التعامل، وما أكثر الغش في هذا السوق طلبات وهمية للشراء يراد بها رفع الأسعار، طلبات وهمية للبيع يراد بها خفض الأسعار، وهكذا، والتحاييل على الحرام من شيم اليهود: **{وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ}** (سورة الأعراف 163) القصة مسخهم الله عز وجل، لماذا؟ احتالوا على الأحكام، حرم عليهم صيد يوم السبت نصبوا الشباك يوم الجمعة ورفعوها يوم الأحد وقد علقت الحيتان فيها يوم السبت رفعوها يوم الأحد قالوا: ما صدنا يوم

السبت، ((قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمعوها فجملوها فباعوها)) [رواه البخاري 2236] فجملوها أذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها.

ومن القواعد المهمة: رحم الله امرأ عرف قدر نفسه، ومن ذلك: ألا يقحم الإنسان نفسه في صنعة، أو تجارة لا يحسنها، ولا يعرف حقيقة تحمله لصدمة خسائرها؛ لأن هذا من باب إلقاء النفس إلى التهلكة والخرج الشديد، وقد قال تعالى: **{وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}** (سورة البقرة 195)، وقال عليه الصلاة والسلام: ((ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)) [رواه البخاري 6114]، وقال عليه الصلاة والسلام: ((لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين)) [رواه البخاري 6133] طبق هذه النصوص على سوق الأسهم، فوضى سوق الأسهم، فيها إلقاء للتهلكة لبعض الناس على الأقل، وفيها غضب لا يتحملون عواقبه، وفيها أنه يلدغ من جحر مراراً. ثم ينبغي عليه ألا يدخل هذه المخاطر العظيمة: ((كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت)) [رواه أبو داود 1692] لماذا؟ لأنه لا يتحمل لا هو ولا أهله نتائج هذه المخاطر.

ثم أن يجذر من الإشغال القلبي، وشغل الوقت بما يضيع عليه واجبات دينية، بل يشغله عن تربية أهله، وتربية أولاده، ويفرط في الأمانات: **{لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ}** (سورة المنافقون 9) فالدخول في أشياء تشغل تماماً وتسبب التفريط مصيبة.

هذه بعض القواعد، وهنالك قواعد أخرى سنعرض لها إن شاء الله تعالى في هذه المسألة المهمة العظيمة؛ لأنها ما تدعو الحاجة إلى بيانه، ويحتاجه الناس جداً، وخصوصاً في زمن فتنة الأموال، في هذا الزمن، وقد قال عليه الصلاة والسلام مبيناً من أشرط الساعة كثرة المال، هاهو يكثر، ولكن تكثر المصائب.

اللهم إنا نسألك التقوى، جعلنا بالتقوى يا رب العالمين، اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين، اللهم ارزقنا الحكمة يا رب العالمين، اللهم ارزقنا الحكمة يا أرحم الراحمين.

اللهم إنا نسألك البركة فيما آتيتنا، اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، اللهم إنا نسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين.

اللهم قنا شر أنفسنا وقنا شر أموالنا، اللهم إنا نسألك أن تجعلنا في عافية في الدين والدنيا الآخرة. سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.